

هل الطلاق من دون نية يقع من باب التهديد لمنع المرأة من عمل معين؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

هل الطلاق بدون نية يقع من باب التهديد لمنع المرأة من عمل معين؟ احسن الله اليكم كان عليك ان تذكر صيغة ما قلت وان كنت تستفتي بما تريد ان تفعل فانصحك الا تتكلم بذلك - [00:00:00](#)

فان الطلاق يقع من المطلق اذا طلق اذا قال للمرأة انت طالق وامثال ذلك من هذه الالفاظ تطلق. واما اذا اراد منعها من عمل ما او الزامها بعمل ما وقال ان لم تفعلي فانت طالق - [00:00:16](#)

لا يريد طلاقا وانما يريد منعها ولا يفكر بالطلاق فاذا فعل فهي يمينا مكفرة الا انه كان قد اخطأ في اتخاذ هذا العمل يمينا للزام به او المنع نعم - [00:00:36](#)